الوثائق الرسمية

الجمعية العامة
الدورة التاسعة والأربعون

الجلسة ٩٥
الجمعة، ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد إيسي . . . . . (كوت ديفوار)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٣٠.

البند ٢٢ من جدول الأعمال (تابع)

تقديم المساعدة في إزالة الألغام

تقرير الأمين العام (A/49/357 و Add.1)

مشروع القرار (A/49/L.8/Rev.1)

التعديلات (A/49/L.11/Rev.2 و A/49/L.12 و A/49/L.13)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): لعل الأعضاء يتذكرون أن الجمعية العامة اختتمت مناقشتها بشأن البند ٢٢ في الجلسة العامة الخامسة والأربعين يوم ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر الماضي.

وأمام الجمعية الآن مشروع قرار منقح وارد في الوثيقة A/49/L.8/Rev.1 وتعديلات عليه واردة في الوثائق A/49/L.11/Rev.2 و A/49/L.12 و A/49/L.13.

أعطي الكلمة الآن لممثل ألمانيا الذي سيعرض مشروع القرار المنقح الوارد في الوثيقة A/49/L.8/Rev.1.

السيد رودولف (ألمانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أتكلم نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول المنضمة السويد، وفنلندا، والنمسا.

يشرفني أن أعرض مشروع القرار المنقح بشأن تقديم المساعدة في إزالة الألغام، الوارد في الوثيقة A/49/L.8/Rev.1 نيابة عن مقدميه. ويسرني أن أعلن في هذه المرحلة أن الكونغو انضمت الى مجموعة مقدميه.

عندما عرضنا مشروع القرار الأصلي يوم ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، تكلمنا عن المشكلة الإنسانية الكبيرة التي يسببها وجود ألغام وأجهزة أخرى لم تنفجر وآثارها الخطيرة الدائمة بالنسبة

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال اسبوع واحد من تاريخ النشر الى: Chief of the Verbatim Reporting Section, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

94-87528
9487528

لسكان البلدان المبتلية بها. وأعربنا عن اقتناعنا بأن مشروع القرار يعبر عن قلق المجتمع الدولي البالغ بشأن الآثار المدمرة الناجمة عن الألغام والأجهزة الأخرى غير المنفجرة في البلدان التي خرجت من صراعات مسلحة. ولذلك شعرنا بأنه كان من الملائم أن يعتمد مشروع القرار هذا دون تصويت.

والآن، بعد حوالي شهرين، وبعد مشاورات مكثفة، توصلنا أخيرا إلى حلول لجميع الشواغل المثارة. وحتى نقوم بذلك، أدخلنا صياغة جديدة على مشروع القرار على النحو التالي:

في الفقرة الخامسة من الديباجة والفقرة ٩ من المنطوق، على التوالي، تعترف الجمعية العامة بأهمية تسجيل مواقع الألغام، وتطلب إلى جميع الدول، ولا سيما الدول التي لديها القدرة على توفير ما يلزم من معلومات ومساعدة تقنية ومادية، أن تفعل ذلك.

والمادة ٨ من المنطوق، تحتوي الآن على سرد أكثر تحديدا لأنشطة إزالة الألغام ينبغي للأمم المتحدة أن تنسقها.

والفقرة ١٠ من المنطوق تتكلم عن تعزيز البحث العلمي الرامي إلى إحراز تقدم سريع في تكنولوجيا الكشف عن الألغام وإزالتها.

وفي الفقرة الجديدة ١١ من المنطوق، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن ينظر في القيام، في أقرب وقت ممكن، بعقد اجتماع دولي بشأن إزالة الألغام، وأن يضمنه اجتماعا للخبراء واجتماعا للمانحين المحتملين من أجل تعزيز أعمال الأمم المتحدة والتعاون الدولي في هذا الميدان.

وفي الفقرة الجديدة العاشرة من الديباجة، تضع الجمعية العامة في اعتبارها ضرورة تحقيق تقدم هام فيما يتعلق باستعراض وتعديل اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بالأسلحة غير الإنسانية والتوصل إلى فرض وقف مؤقت على تصديرها.

وفي الفقرة الجديدة الثانية عشرة من الديباجة، ترحب الجمعية العامة بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتشجيع إنشاء قدرات وطنية في مجال إزالة الألغام في البلدان التي تشكل فيها الألغام تهديدا خطيرا على سلامة وصحة وحياة السكان المحليين.

ونيابة عن مقدمي مشروع القرار، أود أن أعرب عن الأمل في أن يكون من الممكن فعلا، في ضوء هذه التغييرات، أن يتم اعتماد مشروع القرار المنقح دون تصويت اليوم.

قبل أن أختتم بياني، أود أن أعرب عن امتناننا لجميع الوفود التي ساهمت بروح بنّاءة وبقدر كبير من المرونة في وضع هذا النص المنقح.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل إكوادور ليعرض التعديلات الواردة في الوثيقة A/49/L.13.

السيد بونسيه (إكوادور) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): إن تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/49/357 و Add.1 يصف بوضوح تام الآثار المأساوية الناجمة عن وجود ١١٠ مليون لغم في مختلف أجزاء الكوكب على ملايين البشر وعلى اقتصاد العديد من البلدان التي تقيّد حقوقها الأساسية، بما في ذلك حقها في التنمية نتيجة لذلك. إن القضاء على هذه المشكلة سيتطلب، بالإضافة إلى الإجراءات المتخذة في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة، إنفاقا يتراوح بين ٣٠٠ دولار و ٠٠٠ ١ دولار للّغم الواحد - وبعبارة أخرى سيكون على المجتمع الدولي أن يخصص ما بين ٢٣ و ١١٠ من بلايين الدولارات لمهمة إزالة الألغام.

ويعتقد وفد إكوادور أن من المستحيل على الإطلاق الحصول على مبلغ يعادل ما بين ٦ و ٢٠ مرة الميزانية السنوية للأمم المتحدة من خلال التبرعات وحدها. وينبغي أن نتذكر أنه بعدما لم تف البلدان الصناعية بهدف ١ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي للتعاون والتنمية، انخفضت النسبة الى ٠,٧ في المائة - وحتى هذا الهدف لم تف به إلا أربع دول. ولقد تراجعت المساعدة الإنمائية الرسمية بمقدار ٦ بلايين دولار بين عامي ١٩٩٢ و ١٩٩٣، واضطر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الى

تخفيض برامجه بنسبة ٣٠ في المائة. وقد تجلت أخطاء آلية التبرعات مرة أخرى في عدم تحقيق الأهداف المتواضعة ذاتها التي وضعت في مؤتمر قمة ريو - وتبدو في الواقع غير ممكنة التحقيق الآن. علاوة على ذلك، لم يتلق صندوق مرفق البيئة العالمية حتى ثلث المبلغ الذي يتطلبه. لذلك، يبدو من المستحيل تنفيذ الاتفاق المبرم في جدول أعمال القرن ٢١ لتخصيص ١٢٩ بليون دولار سنويا للتنمية المستدامة.

غير أن بلدي يرى أن الدول لا تتحمل مسؤولية متساوية عن حل المشكلة. وإكوادور واحدة من الدول القليلة التي نفذت التزاماتها بموجب اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر لعام ١٩٨٠ وبروتوكولاتها، التي تنص بوضوح على مسؤولية الدول التي تزرع الألغام. ونحن لذلك نؤيد تمديد الاتفاقية وتعزيزها والتطبيق العالمي لها.

ومن وجهة نظر اقتصادية بحتة - حيث يجب أن نركز على إيجاد صندوق استئماني لتمويل أنشطة التعاون الدولي لإزالة الألغام - يجب أن نشير الى أن تصدير الألغام البرية قد ولد أرباحا طائلة في العقود الماضية. وفي المستقبل القريب، فإن العديد من المصانع التي جنت هذه الأرباح ستزيد من أرباحها لأنها هي التي ستحصل على التكنولوجيا والموارد البشرية اللازمة لإزالة الألغام. لهذا السبب تعتقد حكومتي أن الصندوق ينبغي تمويله بصورة رئيسية من موارد مصدري الألغام الذين يقتضي على الجمعية توضيح مسؤوليتهم المعنوية.

والوثيقة A/49/L.13 التي قدمها وفد بلدي تتضمن تعديلات على مشروع القرار A/49/L.8 ترمي الى إقرار مسؤولية الدول المصدرة للألغام عن تمويل الصندوق الاستئماني.

ولقد استلهمت إكوادور اقتراحها من البيانات التي أدلت بها وفود بلدان الأنديز - بوليفيا وبيرو وفنزويلا وكولومبيا وبلدي، اكوادور - فيما يتعلق بالرأي المحال الى الأمانة العامة بشأن القرار ٧/٤٨؛ وهذا الرأي وارد في الوثيقة A/49/357/Add.1. وقبل ثلاثة أشهر، أجرينا اتصالات بمقدمي مشروع القرار A/49/L.8 بغية التوصل الى نص واحد. وخلال تلك الاتصالات، أبدى وفد بلدي منتهى المرونة. ومما يؤسف له أن مقاومة بعض الوفود الاعتراف بالمسؤولية الخاصة للدول المصدرة للألغام وللإشارة اليها في مشروع القرار بوصفها من بين المساهمين المحتملين في الصندوق الاستئماني جعلت من المتعذر تحقيق توافق في الآراء على انشاء الآليات المناسبة التي كانت اكوادور تأمل في أن يتحقق بغية حل هذه المشكلة الإنسانية الخطيرة.

ويجري الإعداد لعقد مؤتمر للمانحين المحتملين للصندوق في حزيران/يونيه ١٩٩٥. وبغية الحصول على أقصى الاسهامات - وما من أحد يستطيع أن يدعي أن إدخال معايير سياسية في مشروع القرار الذي سنعتمده اليوم يمكن أن يؤثر على النتائج - قررت حكومة إكوادور عدم طلب التصويت على الوثيقة A/49/L.13. وسننتظر لنستمع في المؤتمر الى تعهدات الدول بتقديم اسهاماتها، ولاسيما الدول المصدرة للألغام. وإذا كانت تعهداتها لا تتناسب مع حجم المشكلة، فسيواصل وفد بلدي العمل مع الأعضاء الآخرين في الجمعية لإيجاد آليات تمكن من تحقيق التمويل الكافي لأنشطة إزالة الألغام دون التأثير على المبالغ المخصصة لتعزيز التنمية.

ختاما، تشكر حكومتي الوفود العديدة - من البلدان النامية ومن البلدان الصناعية على حد سواء - التي أعربت عن دعمها للأفكار الواردة في الوثيقة A/49/L.13، بما في ذلك عرضها بالاشتراك في التعديلات. ونحن نلزم أنفسنا بالاستمرار في التعاون معها في السعي الى إيجاد أفضل طريقة لتحقيق التنفيذ الفعال لهذه الأفكار.

السيد مارتينيز بلانكو (هندوراس) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): بالإشارة الى مشروع القرار A/49/L.8/Rev.1 المتعلق بالبند ٢٢ من جدول الأعمال المعنون "تقديم المساعدة في إزالة الألغام"، أود أن أهنئ الأمين العام على تقريره الممتاز المدروس جيدا والوارد في الوثيقة A/49/357، والمقدم وفقا للقرار A/48/7 الذي اتخذته الجمعية يوم ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣.

إن مشكلة الأراضي التي لم تُزل الألغام منها أصبحت تتزايد خطورة. وفي الواقع، يوجد الآن ما بين ٨٥ مليونا و ١١٠ ملايين لغم منتشرة في أكثر من ٦٠ بلدا. وهذه الألغام تسبب ٤٠٠ وفاة شهريا بالمتوسط، الأمر الذي يثقل كاهل المستشفيات والخدمات الطبية في البلدان التي زرعت فيها الألغام، بالإضافة الى ذلك، فهي تمنع حراثة الأراضي الصالحة للزراعة، وتعوق الانتعاش الاقتصادي والاجتماعي في المناطق الريفية في تلك البلدان.

ووفقا للمعلومات المتوافرة تبلغ التكلفة المقدرة لإزالة هذه الألغام ٣٣ بليون دولار تقريبا - وهذا لا يتضمن كلفة المعالجة الطبية للناجين.

وفي هندوراس، يوجد حاليا ما يزيد على ١٥٠ ٠٠٠ لغم بري مضاد للأشخاص، زرعت على مدى العقد الماضي ولا تزال قابلة للتفجر بسبب عمرها الطويل. وهي تذكير مستمر بالحروب والصراعات السياسية التي أقلقت منطقتنا.

لذلك نحن ممتنون لعمل الأمين العام فيما يتصل بإنشاء صندوق تقديم المساعدة في إزالة الألغام، الذي بات مفتوحا لتقبل الاسهامات منذ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. ونعرب أيضا عن امتناننا لمنظمة الدول الأمريكية على الجهود التي تبذلها في سبيل كفالة إزالة الألغام في منطقة أمريكا الوسطى.

إن وفد بلدي يؤيد البيانات المختلفة التي أدلى بها الأمين العام بشأن وقف إنتاج وبيع الألغام المضادة للأشخاص. وفي هذا الصدد، أود أن أقتبس ما يلي من تقريره المعنون "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ":

> "ويجب على الدول الأعضاء أن تتفق على تدابير فعالة لوقف إنتاج الألغام البرية واستخدامها ..." (A/49/177، الفقرة ٤٩)

وذكر الأمين العام في تقريره "خطة للتنمية: توصيات" أنه:

> "يجب الاضطلاع بمزيد من التحليل المقارن المستفيض للميزانيات العسكرية والاجتماعية. وتعد الألغام البرية عقبة كأداء أمام التنمية، فهي تحصد الأرواح وتحول دون استعمال الأراضي بصورة منتجة. وينبغي إعلان حظر كلي على نطاق العالم على إنتاج ونقل الألغام البرية ومكوناتها". (A/49/665، الفقرة ٣٣).

وبعد دراسة مشكلة الألغام البرية المضادة للأفراد وقراءة الوثائق التي أعدها الأمين العام وكذلك التقارير المختلفة المقدمة بشأن هذه المسألة، يتعين علينا أن نسأل أنفسنا ما إذا كان لدى بعض البلدان الإرادة الحقيقية لاتخاذ التدابير الإنسانية الجادة اللازمة لحل هذه المشكلة. ولهذا السبب شعرنا بالانزعاج عندما سمعنا البيان الذي أدلى به أحد الوفود في الجلسة العامة للجمعية بشأن البند ٩٢ من جدول الأعمال والذي شبه فيه المنجل، أداة الفلاح، باللغم البري، أداة الحرب والدمار.

ولذلك، وكما أبلغنا رئيس الجمعية، فإن مقدمي التعديل يسحبون تعديلهم الوارد في الوثيقة A/49/L.11 من أجل الحفاظ على توافق الآراء حول مشروع القرار A/49/L.8/Rev.1. ونفعل ذلك لأن مضمون الفقرتين التاسعة والعاشرة من الديباجة أصبح الآن مقبولا لوفدنا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أعطي الكلمة لممثل أفغانستان، الذي يود أن يدلي ببيان.

السيد فرهادي (أفغانستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): قبل أن تبت الجمعية العامة في مشروع القرار A/49/L.8/Rev.1، أود أن أوضح بإيجاز السبب الذي جعل وفد بلدي يوافق على سحب التعديل الوارد في الوثيقة A/49/L.12، المؤرخة ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤.

لقد استغرقت المفاوضات حول مشروع القرار - الذي قدمت صيغته الأولى في ٢٠ تشرين

الأول/ اكتوبر - أكثر من شهرين ونصف. وكانت هناك مشاريع أولية كثيرة.

ففي ١٣ تشرين الأول/اكتوبر، أرسل وفدي آراءه إلى وفد ألمانيا وأعرب عن أمله في أن تتبنى بعثته الدائمة وبعثات الأعضاء الآخرين في الاتحاد الأوروبي - والتي يدين لها وفد بلادي بالامتنان على تقديمها مشروع القرار الأصلي - التعديلات الأفغانية المقترحة على واحد من المشاريع الأولية. وجاءت هذه التعديلات من أفغانستان، البلد الأكثر تضررا بالألغام التي زرعت خلال حرب عدوانية، وهي من أبرز الحروب التي وقعت خلال ما يسمى بفترة "الحرب الباردة".

والآن أصبح بإمكان وفدي أن يسحب تعديلاته الواردة في الوثيقة A/49/L.12، لأنها، باختصار، أدرجت في الصيغة الجديدة لمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/49/L.8/Rev.1، والذي ستبت فيه الجمعية اليوم. وهذا هو أيضا سبب انضمام وفد بلدي إلى المشاركين في تقديم الصيغة المنقحة لمشروع القرار.

وقبل أن تبت الجمعية العامة في هذا المشروع المنقح، أود أن أعلن رسميا أن الكثير من البلدان، مثل بلادي، تشعر بقلق عميق إزاء حقيقة أن الألغام والأجهزة المتفجرة الأخرى تصبح مع تطور التكنولوجيا غير قابلة للكشف أو يصعب كشفها، وأن عددا من الألغام أصبح مجهزا بتقنيات مضادة لمحاولات التخلص منها. ونحن ممتنون لوفد اليابان على تأييده الثابت لهذا الشاغل الذي أبداه وفدي، والمعرب عنه في الفقرة ١٠ من منطوق مشروع القرار المنقح.

ولا بد من التسليم أيضا، كما تدل الخبرة، بأن أفرقة الإزالة الأكثر فعالية من حيث التكلفة هي الأفرقة المكونة من عمال إزالة الألغام المدنيين والمعينين محليا والمدربين على أيدي خبراء، بمساعدة دولية.

وفيما يتعلق بالفقرتين ٧ و ٨ من منطوق مشروع القرار المنقح، يتوقع وفدي وكثير من الوفود الأخرى أن يعزز الأمين العام دور الوحدة المعنية بإزالة الألغام وبالسياسة ذات الصلة، التابعة لإدارة الشؤون الإنسانية، لتقوم، في جملة أمور، بدراسة مستمرة لمشكلة الألغام وإزالة الألغام في البلدان المنكوبة بالحرب؛ ولتكون جهازا منسقا لجميع الأنشطة على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والدولية، والأنشطة التي تضطلع بها المنظمات غير الحكومية في ميادين التوعية بالألغام والتدريب ومسح حقول الألغام والكشف عنها وإزالتها، والبحوث العلمية للكشف عن الألغام وتكنولوجيا إزالتها؛ ولتعد، عند اللزوم، اتفاقات ثلاثية بين إدارة الشؤون الإنسانية والمنظمات غير الحكومية والحكومات المعنية، لضمان النجاح في إزالة الألغام ونشر المعرفة بالمشكلة وتنفيذ المشاريع والبرامج التدريبية؛ ولتنسق وتعضد أنشطة المنظمات الحكومية وغير الحكومية التي تقوم بمساعدة البلدان النامية المنكوبة بالحرب في توفير الأطراف الاصطناعية لضحايا الألغام والقنابل المفخخة من الكبار والصغار؛ وتيسير الاتصالات وتشجيع إبرام اتفاقات بين البلدان المتضررة والحكومات المانحة والمنظمات غير الحكومية في ميدان إزالة الألغام.

ومن المعروف جيدا فيما يتعلق بالفقرة ٩ من المنطوق، أن الدول التي زرعت الألغام في بلدان أخرى يتعين عليها أن توفر خرائط حقول الألغام، وفقا لاتفاقية جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، وبروتوكوليها الاضافيين.

وبالنسبة للفقرة ١١ من المنطوق، المتعلقة بعقد اجتماع دولي يعنى بإزالة الألغام، يود وفد بلدي أن يشير إلى أنه يمكن لاجتماع الخبراء أن يضع أيضا استراتيجية دولية لإزالة الألغام وكذلك الطرق والوسائل لتخفيف الآثار الوخيمة للألغام في البلدان المنكوبة بالحرب. وفيما يتعلق باجتماع المانحين المحتملين، يعرب وفدي عن امتنانه لوفد الولايات المتحدة الأمريكية على اقتراح هذه الفكرة في بداية مناقشة مشروع القرار. ونحن على ثقة بأن الدعوة لن توجه إلى الحكومات فحسب بل أيضا إلى المانحين المحتملين والمنظمات غير الحكومية من أجل حضور الاجتماع الذي نرجو أن يعقد في عام ١٩٩٥.

وكما يلاحظ الأعضاء، لقد أدليت ببيان اجرائي ولكنه بيان مضموني جدا أيضا. ونحن نشارك وفد ألمانيا الأمل في أن يعتمد مشروع القرار المنقح بتوافق الآراء، وبدون تصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): استمعت الجمعية إلى بيان ممثل اكوادور الذي أبلغ فيه الجمعية بأنه لن يصر على طرح اقتراحه للتصويت. واستمعت الجمعية أيضا إلى بيانين من ممثلي هندوراس وأفغانستان اللذين سحبا فيهما تعديلاتهما على مشروع القرار A/49/L.8/Rev.1.

وبناء على ذلك لم يبق سوى مشروع القرار A/49/L.8/Rev.1 معروضا على الجمعية للبت فيه، ونبدأ الآن بالنظر في مشروع القرار هذا.

وقد انضم البلدان التاليان إلى مقدمي مشروع القرار: ألبانيا وغينيا - بيساو.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/49/L.8/Rev.1. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار؟

اعتمد مشروع القرار A/49/L.8/Rev.1 (القرار ٢١٥/٤٩).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ٢٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٧ من جدول الأعمال (تابع)

تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى

(ي) تعيين أعضاء في وحدة التفتيش المشتركة: مذكرة من رئيس الجمعية العامة (A/49/806)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): حسبما ورد في الوثيقة A/49/806، ووفقا للاجراءات المبينة في الفقرة ١ من المادة ٣ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، وبعد التشاور مع المجموعة الإقليمية المعنية وعلى أساس ترشيح تقدمت به دول أوروبا الشرقية وكذلك عن طريق عملية تشاور بالاقتراع السري مع الجمعية العامة طلبت من وفود ألمانيا وبوركينا فاصو وبولندا والولايات المتحدة الأمريكية أن تتقدم بمرشحين.

وكما تبين الوثيقة A/49/806 أيضا ونتيجة للمشاورات التي عقدت وفقا للفقرة ٢ من المادة ٣ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة بما في ذلك المشاورات مع رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومع الأمين العام بصفته رئيس لجنة التنسيق الإدارية، أرفع الآن إلى الجمعية العامة ترشيحات السيد اندرزاي ابرازفسكي ممثل بولندا، والسيد علي بدارا تال ممثل بوركينا فاصو، والسيد جون د. فوكس ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، والسيد وولفغانغ م. مونش ممثل ألمانيا، لتعيينهم أعضاء في وحدة التفتيش المشتركة لفترة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في تعيين هؤلاء المرشحين؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بذلك تختتم الجمعية العامة نظرها في البند الفرعي (ي) من البند ١٧ من جدول الأعمال.

عرض تقارير اللجنة الخامسة

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تنظر الجمعية العامة الآن في تقارير اللجنة الخامسة بشأن البنود ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٧ و ١٠٨ ومن ١١٠ إلى ١١٧ و ١١٩ ومن ١٢٢ إلى ١٢٦ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٢ و ١٤٦ و ١٥٥ و ١٢ من جدول الأعمال.

أطلب من مقرر اللجنة الخامسة أن يتولى عرض تقارير اللجنة الخامسة ببيان واحد.

السيد جاكتا (الجزائر)، مقرر اللجنة الخامسة (ترجمة شفوية عن الفرنسية): يشرفني أن أتولى اليوم عرض تقارير اللجنة الخامسة بشأن البنود المدرجة في جدول أعمالها.

يتذكر الأعضاء أن الجمعية العامة أحالت إلى اللجنة الخامسة ٣٣ بندا في الدورة التاسعة والأربعين.

وفي الفترة من ٢٣ أيلول/سبتمبر إلى ٢٢ كانون الأول/ديسمبر عقدت اللجنة الخامسة ٣٨ جلسة رسمية وجميع المفاوضات بشأن البنود المختلفة المدرجة في جدول أعمالها أجريت في اجتماعات غير رسمية. ويسعدني أن أبلغ الجمعية العامة بأن جميع مشاريع القرارات ومشاريع المقررات التي اعتمدت خلال هذا الجزء الأول من الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة اعتمدت بتوافق الآراء.

وسأقدم الآن تقريرا موجزا عن عمل اللجنة الخامسة.

تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٠٤ من جدول الأعمال "التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات" يرد في الوثيقة A/49/804. وفي الفقرة ٧ من ذلك التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد اعتمدته اللجنة دون تصويت.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٠٥ من جدول الأعمال، "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة"، في الوثيقة A/49/820. وفي الفقرة ١٣ من ذلك التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد بشأن مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. وفي الفقرة ١٤ من التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد ثلاثة مشاريع مقررات. مشروع المقرر الأول يتعلق بإرجاء النظر في البند ١٠٥ من جدول الأعمال إلى حين استئناف الدورة التاسعة والأربعين. وقد قدم رئيس اللجنة مشروع المقرر هذا شفويا. ويتعلق مشروع المقرر الثاني بالوثائق المتعلقة باستعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة. ويتعلق مشروع المقرر الثالث ببرنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٦. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار ومشاريع المقررات الثلاثة دون تصويت.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٥٥ من جدول الأعمال، "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١"، في الوثيقة A/49/807. وفي الفقرة ٥ من ذلك التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد اعتمدته اللجنة دون تصويت.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٠٧ من جدول الأعمال، "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥"، في الوثيقة A/49/822. وفي ذلك التقرير توصي اللجنة باعتماد مشروعي القرارين الواردين في الفقرة ٢٧ من الوثيقة A/C.5/49/L.32. واعتمدت اللجنة الخامسة مشروعي القرارين هذين دون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٠٨ من جدول الأعمال، "تخطيط البرامج"، يرد تقرير اللجنة الخامسة عنه في الوثيقة A/49/819. وفي الفقرة ٧ من ذلك التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع مقرر قدمه شفويا رئيس اللجنة، تقرر به الجمعية العامة إرجاء النظر في البند ١٠٨ من جدول الأعمال الى دورتها التاسعة والأربعين المستأنفة. واعتمدت اللجنة مشروع المقرر دون تصويت.

وتقرير اللجنة الخامسة عن البند ١١٠ من جدول الأعمال، "تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية"، وارد في الوثيقة A/49/779. وتوصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٥ من التقرير، الجمعية العامة باعتماد مشروع مقرر تحيط الجمعية به علما بالتقرير الإحصائي الذي أعدته لجنة التنسيق الإدارية عن حالة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من حيث الميزانية والشؤون المالية. ومشروع المقرر

هذا، المقترح شفويا، اعتمدته اللجنة دون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١١١ من جدول الأعمال، "خطة المؤتمرات"، يرد تقرير اللجنة الخامسة عنه في الوثيقة A/49/805. وفي الفقرة ٧ من ذلك التقرير توصي اللجنة باعتماد مشروع قرار واحد اعتمدته اللجنة دون تصويت.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١١٢ من جدول الأعمال، "جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة"، وفي الوثيقة A/49/673/Add.1. وفي الفقرة ٦ من ذلك التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد اعتمدته اللجنة دون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١١٣ من جدول الأعمال، "إدارة الموارد البشرية"، يرد تقرير اللجنة الخامسة في الوثيقة A/49/802. وفي الفقرة ٦ من ذلك التقرير، توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد اعتمدته اللجنة دون تصويت.

وتقرير اللجنة الخامسة عن البند ١١٤ من جدول الأعمال، "النظام الموحد للأمم المتحدة"، وارد في الوثيقة A/49/772. وفي الفقرة ٩ من ذلك التقرير، توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد اعتمدته اللجنة دون تصويت.

فيما يتعلق بالبند ١١٥ من جدول الأعمال، "نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة"، يرد تقرير اللجنة الخامسة في الوثيقة A/49/773. وفي الفقرة ٧ من ذلك التقرير، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد اعتمدته اللجنة دون تصويت.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١١٦ (أ) من جدول الأعمال، "تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلم في الشرق الأوسط: قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك"، في الوثيقة A/49/755/Add.1. وفي الفقرة ٥ من ذلك التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد اعتمدته اللجنة دون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١١٦ (ب) من جدول الأعمال، "تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلم في الشرق الأوسط: قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان"، يرد تقرير اللجنة الخامسة عن هذا البند في الوثيقة A/49/811. وفي الفقرة ٦ من ذلك التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد اعتمدته دون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١١٧ من جدول الأعمال، "تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا"، يرد تقرير اللجنة الخامسة عنه في الوثيقة A/49/816. وفي الفقرة ٦ من التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد اعتمدته اللجنة دون تصويت.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١١٩ من جدول الأعمال، "تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية"، في الوثيقة A/49/808. وفي الفقرة ٦ من ذلك التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع مقرر واحد اعتمدته دون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٢٢ من جدول الأعمال، "تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية"، يرد تقرير اللجنة الخامسة عنه في الوثيقة A/49/756/Add.1. وفي الفقرة ٦ من ذلك التقرير توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد اعتمدته اللجنة دون تصويت.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٢٣ من جدول الأعمال، "تمويل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال"، في الوثيقة A/49/757/Add.1. وفي الفقرة ٥ من التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد اعتمدته دون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٢٤ من جدول الأعمال، "تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق"، يرد

تقرير اللجنة الخامسة عنه في الوثيقة A/49/817. وفي الفقرة ٦ من ذلك التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع مقرر واحد اعتمدته دون تصويت.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٢٥ من جدول الأعمال، "تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلم في قبرص"، في الوثيقة A/49/809. وفي الفقرة ٦ من ذلك التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد اعتمدته اللجنة دون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٢٦ من جدول الأعمال، "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا" يرد تقرير اللجنة الخامسة عنه في الوثيقة A/49/798. وفي الفقرة ٦ من ذلك التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار واحد اعتمدته دون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٢٨ من جدول الأعمال، "تمويل بعثة الأمم المتحدة في هايتي"، يرد تقرير اللجنة الخامسة عنه في الوثيقة A/49/818. وفي الفقرة ٦ من ذلك التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع مقرر واحد اعتمدته اللجنة دون تصويت.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٢٩ من جدول الأعمال، "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبريا"، في الوثيقة A/49/812. وفي الفقرة ٦ من ذلك التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد اعتمدته دون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٣٢ (أ) من جدول الأعمال، "الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم: تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم"، يرد تقرير اللجنة الخامسة عنه في الوثيقتين A/49/803 و A/49/803/Add.1. وفي الفقرة ٦ من الجزء الثاني من التقرير (A/49/803/Add.1) توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد اعتمدته اللجنة دون تصويت. وفي الفقرة ٥ من الوثيقة A/49/803، توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع مقرر اعتمدته اللجنة أيضا دون تصويت.

وتقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٣٢ (ب) من جدول الأعمال، "الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم: نقل أوكرانيا وبيلاروس الى مجموعة الدول الأعضاء المحددة في الفقرة ٣ (ج) من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٣"، يرد في الوثيقة A/49/821، وفي الفقرة ٧ من ذلك التقرير توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع مقرر، اعتمدته اللجنة دون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٤٦ من جدول الأعمال، "تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١"، فإن تقرير اللجنة الخامسة عنه وارد في الوثيقة A/49/810. وفي الفقرة ٧ من ذلك التقرير توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع مقرر قام بعرضه ممثل النمسا، وبموجبه تقرر الجمعية العامة أن تأذن للأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ إضافي مقداره ٧ ملايين دولار لتمكين المحكمة الدولية من مواصلة أنشطتها حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥، دون المساس بأية مقررات قد تتخذها الجمعية العامة فيما يتعلق بمسائل الميزانية والإدارة وطريقة التمويل، ومن استئناف النظر في البند قبل ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٥. ولقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر هذا دون تصويت.

أخيرا، أود أن اغتنم هذه الفرصة لأتقدم بالشكر الخالص الى السيد جوزيف ألماكبو - ساتشيفي، أمين اللجنة الخامسة الموقر، والى موظفي الأمانة العامة على دعمهم لنا خلال مداولاتنا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): إذا لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الخامسة المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): ستقتصر البيانات إذن على تعليل التصويت.

ولقد تم توضيح مواقف الوفود فيما يتعلق بتوصيات اللجنة الخامسة في اللجنة، وهي مسجلة في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

أود أن أذكّر الأعضاء بأن الجمعية العامة وافقت، في الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ على أن:

"تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين تنظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة".

وأود أن أذكّر الوفود بأنه، وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ أيضا، تقتصر تعليلات التصويت على ١٠ دقائق، وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

قبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الخامسة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنبت في مشاريع القرارات بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة الخامسة.

البند ١٠٤ من جدول الأعمال

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/804)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٦/٤٩).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٠٤ من جدول الأعمال.

البند ١٠٥ من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/820)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ١٣ من تقريرها، وفي ثلاثة مشاريع مقررات أوصت اللجنة الخامسة باعتمادها في الفقرة ١٤.

نتناول أولا مشروع القرار الوارد في الفقرة ١٣ من الوثيقة A/49/820.

مشروع القرار بعنوان "مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧".

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٧/٤٩).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): ننتقل الآن الى مشاريع المقررات الثلاثة التي أوصت اللجنة الخامسة باعتمادها في الفقرة ١٤ من الوثيقة A/49/820.

نتناول أولا مشروع المقرر الأول المعنون "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع المقرر الأول؟

اعتمد مشروع المقرر الأول.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): ننتقل بعد ذلك الى مشروع المقرر الثاني المعنون "الوثائق المتعلقة باستعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة".

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الثاني دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): مشرع المقرر الثالث عنوانه "برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٦".

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الثالث دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الثالث.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٠٥ من جدول الأعمال.

البند ١٥٥ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/807)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٥ من تقريرها.

مشروع القرار بعنوان "الاعتمادات النهائية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١"، وقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٨/٤٩)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ١٥٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠٧ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/822)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروعي القرارين اللذين أوصت اللجنة الخامسة باعتمادهما. وتوصيات اللجنة الخامسة واردة، في الوقت الحاضر، في الفقرة ٢٧ من الفرع الرابع من الوثيقة A/C.5/49/L.32.

ومشروع القرار الأول عنوانه "المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤ ١٩٩٥". وكما ذكر في التقرير، ينبغي الاستعاضة عن الجزء الرابع في مشروع القرار بالنص الوارد في الوثيقة A/49/822.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢١٩/٤٩)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): مشروع القرار الثاني، عنوانه "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥"، اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٢٠/٤٩).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٠٧ من جدول الأعمال.

البند ١٠٨ من جدول الأعمال

تخطيط البرامج: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/819)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع المقرر؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بهذا تختتم الجمعية هذه المرحلة من نظرها في البند ١٠٨ من جدول الأعمال.

البند ١١٠ من جدول الأعمال

تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/779)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٥ من تقريرها.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع المقرر هذا؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١١٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١١١ من جدول الأعمال

خطة المؤتمرات: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/805)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢١/٤٩).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١١١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١١٢ من جدول الأعمال (تابع)

جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة: تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الثاني) (A/49/673/Add.1)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من الجزء الثاني من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (١٩/٤٩ باء).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليل مواقفهم.

السيد سيشو (بيلاروس) (ترجمة شفوية عن الروسية): اتخذت الجمعية لتوها قرارا هاما للغاية يحدد جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة للفترة ١٩٩٥-١٩٩٧.

لقد شاركنا في توافق الآراء حول هذا القرار للأسباب التالية.

لقد حرص وفد بيلاروس عند النظر في مسألة الأداء المالي للأمم المتحدة على الإشارة الى الارتباط الوثيق بين المشاكل المتصلة بوضع جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة والأزمة المالية للمنظمة. وأثبتت هذه الدورة مرة أخرى بصورة مقنعة للغاية أن مشكلة التغلب على الأزمة المالية لا تزال قائمة - بل قائمة أكثر من أي وقت مضى.

وفي هذا الصدد، نود أن نؤكد على أننا رغم انضمامنا الى توافق الآراء حول جدول الأنصبة المقررة للفترة ١٩٩٥-١٩٩٧، لا نزال نشعر بعدم الارتياح العميق إزاء الجدول المقترح لتحديد مستوى اشتراكات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ونشعر أن موقفنا له ما يبرره لأن معدل أنصبتنا لا يزال مرتفعا ولا يتمشى مع قدرتنا الحقيقية على الدفع.

إن الأساليب التي استخدمتها لجنة الاشتراكات واللجنة الخامسة لتحديد النصيب المقرر لبيلاروس في الميزانية العادية منذ عام ١٩٩٢ زادت بصورة عملية نصيبنا المقرر مرة ونصف وأرست سابقة خطيرة تقوض روح توافق الآراء التي سادت فيما يتعلق باعتماد القرارات المتصلة بمسائل الإدارة والميزانية في المنظمة. وخلال الفترة المنصرمة حاولنا باستمرار تصحيح الوضع الحالي الذي يواجه فيه أحد المؤسسين الأصليين للأمم المتحدة خطر إلغاء حقه في التصويت في الجمعية لافتقادنا للقدرة المالية لمواجهة مديونيتنا المتزايدة بسرعة للميزانية العادية، أو للإسهام في تمويل عمليات حفظ السلم.

ووفقا للبيانات التي قدمتها الأمانة العامة، كانت بيلاروس من بين البلدان السبعة المدينة للميزانية العادية وأحد البلدان التسعة المدينة لتمويل عمليات حفظ السلم.

وللأسف، لم نتمكن خلال هذه الدورة من تحقيق أية نتائج ملموسة. فقد أخفقت لجنة الاشتراكات في دورتها الخامسة والأربعين، على الرغم من الفرصة السانحة، من الاضطلاع بالولاية الواردة في الفقرة ٣ من القرار ٢٢٣/٤٨ باء، التي تغطي الظروف الخاصة المنطبقة على جمهورية بيلاروس. وعلاوة على ذلك، اقترحت لجنة الاشتراكات أسلوبا من ثلاث مراحل لتخفيض أثر

مخطط الحدود مرة ونصف في وضع جدول الأنصبة المقررة للفترة من ١٩٩٥ الى ١٩٩٧. وهذا الاقتراح يتناقض في رأينا مع المادة ١٦٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة ويخالف روح القرار ٢٢٣/٤٨ باء.

إن غموض توصيات لجنة الاشتراكات تسبب صعوبات خطيرة في مناقشة جدول الأنصبة في اللجنة الخامسة، وتحدد بصورة مسبقة، والى حد كبير، نتائج أعمالنا بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وهذا وضع غير مرض من وجهة نظرنا.

وللأسف، فإن عملية وضع جدول الأنصبة المقررة للفترة القادمة أثبتت بصورة مقنعة مرة أخرى النهج المحافظ والمصالح الضيقة التي لا تزال تسود على الإدراك السليم في الجهود الرامية الى حل المشاكل المالية للأمم المتحدة. وفي ظل هذه الظروف، يصبح من الواضح بشكل متزايد أنه ينبغي تحسين نظام تحديد أنصبة الدول الأعضاء عن طريق إزالة التشويهات في العناصر المختلفة من النظام والتأكد من تطبيق مبدأ قدرة الدول على الدفع في جميع الحالات. وفي هذا الصدد، نعلق آمالا خاصة على أنشطة الفريق العامل المفتوح العضوية، الذي يعمل بتوجيه من رئيس الجمعية العامة، والذي طلب اليه النظر في مجموعة من المسائل المتصلة بوضع نظام عادل لقسمة نفقات الأمم المتحدة. وفي الوقت ذاته، نود أن نؤكد أننا على ثقة من أن المشكلة الحقيقية لتحديد النصيب المقرر لبلدي وفقا لقدرته على الدفع سيتم حسمها قبل الدورة الخمسين للجمعية العامة.

وأخيرا، إن صورة توافق الآراء المتوفرة لدينا الآن هشة ويجب تقويتها بحرص. وينبغي أن تعبر عن التوازن الحقيقي للآراء والاتفاق العام علاوة على مصالح جميع الدول دون استثناء. وينبغي لنا ألا نركض وراء السراب.

السيد العمري (عمان): سبق لوفد بلادي أن تكلم حول هذا الموضوع في المناقشة العامة لتقرير لجنة الاشتراكات. وأعربنا في ذلك الوقت عن موقف بلدي إزاء توصية لجنة الاشتراكات، التي بموجبها تم رفع الحصة المقررة على بلدي. وحرصا منا على التمسك بمبدأ توافق الآراء في إقرار توصية لجنة الاشتراكات، انضم وفد بلدي الى توافق الآراء لاعتماد مشروع القرار A/C.5/49/L.30 الوارد في الوثيقة A/49/673/Add.1.

وعلى الرغم من أن قدرة الدول الأعضاء على الدفع هي المعيار الأساسي لتحديد جدول الأنصبة المقررة، فإننا نود أن نؤكد في هذا الصدد أن النصيب المقرر على وفد بلدي لا يتناسب وذلك المبدأ. كما أن لجنة الاشتراكات لم تأخذ في اعتبارها عوامل كثيرة ومهمة عند دراستها لمختلف العوامل والمعايير التي تم على أساسها تحديد جدول الأنصبة.

إن معظم الدول النامية في الوقت الراهن تعاني من مشاكل اقتصادية. وهذه المشاكل تلقي بظلالها على جوانب الحياة المختلفة. وبلدي أحد هذه الدول. وحرص بلدي على دفع التزاماته في وقتها وبالكامل، هو ما حدا بعمان الى إثارة هذا الموضوع. ولا أريد هنا أن أدخل في تفصيل العقبات والمشاكل الاقتصادية والمالية التي يمر بها بلدي خلال هذه الفترة. وبالتالي فإن وفد بلدي ليحدوه الأمل في أن تأخذ لجنة الاشتراكات في الحسبان الشواغل التي تمت الإشارة اليها حول هذا الموضوع، وذلك انسجاما مع القرار الذي تم اعتماده ووفقا للفقرة ٤ من منطوقه.

السيد زلنكو (أوكرانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تعلق أوكرانيا أهمية كبيرة على بند جدول الأعمال الذي تنظر الجمعية العامة فيه الآن.

قبل عامين صوتت الجمعية العامة على المقرر ٤٥٦/٤٧ واعتمدته وبعد ذلك أصبح ذلك المقرر معروفا. ونتيجة لذلك تزايد معدل النصيب المقرر على أوكرانيا بأكثر من ٥٠ في المائة بضربة مفاجئة لم يسبق لها مثيل، ومن ثم أصبحت أوكرانيا إحدى الدول الأعضاء الأكثر تضررا بالقسمة غير المنصفة للنصيب الذي كان مقررا في الميزانية العامة للمنظمة على اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق.

وفي السنوات الأخيرة بذلت بلادي جهودا لا تكل في الأمم المتحدة حتى يتناسب النصيب المقرر

علينا في قسمة الأنصبة مع قدرتنا على الدفع. ووفقا للمادة ١٦٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة ناشدت حكومة أوكرانيا لجنة الاشتراكات مرتين بأن تحدد معدل نصيب مقرر يتناسب مع قدرة أوكرانيا على الدفع.

بيد أننا يجب أن نسجل مع الأسف أن اللجنة لم تتمكن على ما يبدو من حسم هذه المشكلة أو من تحسين الآلية الخاصة بقسمة نفقات المنظمة بشكل عام. إن جدول الأنصبة المقررة ذا الخطوات الثلاث للسنوات من ١٩٩٥ الى ١٩٩٧، الذي اعتمدته الجمعية العامة توا لن يكون سهلا أو شفافا أو منصفا. ونظرا للمنهجية غير السليمة التي استخدمت في تحديد الأنصبة - والتي لا تتناسب مع الحقائق الراهنة - لا تزال معدلات الأنصبة المقررة لعدد من الدول الأعضاء تتجاوز قدرتها على الدفع تجاوزا هائلا.

لقد وافقت أوكرانيا على اعتماد هذا الجدول دون تصويت، ليس بسبب شعورها بالارتياح لما يتضمنه ولكن بغية استعادة روح توافق الآراء في المسائل المتعلقة بتمويل الأمم المتحدة.

ونحن مقتنعون اقتناعا ثابتا بأن مكونات مخطط الحدود الذي أصبح قديما وغير واقعي يجب أن يستبعد بسرعة من منهجية وضع الجدول حتى يمكن تقسيم نفقات الأمم المتحدة على أساس صحيح من الناحية الاقتصادية.

ويجب على لجنة الاشتراكات في المستقبل أن تعجل بتنظيم قسمة نفقات الأمم المتحدة وفقا لقدرة الدول الأعضاء على الدفع. وهذا ليس من شأنه فقط خدمة مصالح مجموعة كبيرة من الدول الأعضاء وخلق فرص لحل مشكلة المعدل المفرط للنصيب المقرر لأوكرانيا، ولكن أيضا خدمة مصالح المنظمة كلها بقدر ما يمكن أن يؤدي اليه من تحسين سريع في حالتها المالية.

ونتوقع أن تكون لمداولات الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح العضوية تحت رئاسة رئيس الجمعية العامة، بالإضافة الى الفريق العامل الحكومي الدولي المخصص من الخبراء الذي أنشئ وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ١٩/٤٩ ألف، تأثير إيجابي في المجال المالي. مع ذلك نرى أن التحسين الحقيقي في آلية قسمة نفقات الأمم المتحدة لا يمكن أن يتحقق إلا إذا أظهرت الدول الأعضاء التي لديها إمكانات اقتصادية ضخمة، إرادة سياسية ودفعت اشتراكاتها لهذه المنظمة وفقا لقدرتها على الدفع.

السيد بومانيس (لاتفيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن استونيا وليتوانيا وبلادي لاتفيا.

أود أن أعرب عن شكرنا العميق لرئيس المشاورات غير الرسمية بشأن البند ١١٢ من جدول الأعمال، السفير مايكوك ممثل بربادوس على قيادته وصبره وجلده، ولرئيس اللجنة الخامسة السيد تيرلينك ممثل بلجيكا. فقد أدت جهودهما المشتركة الى مقرر توافق الآراء بشأن هذا البند من جدول الأعمال.

قبل عام تماما خاطبت دول البلطيق الجمعية العامة وأعربت عن توقعها بأن يؤدي القرار ٢٢٣/٤٨ باء الى معدلات جديدة للأنصبة المقررة لاستونيا ولاتفيا وليتوانيا تحت الجدول القادم وفقا لقدرتها على الدفع، وأن تنتهي الأنصبة المقررة المفرطة لدول البلطيق تحت الجدول الحالي. وتجدر الإشارة الى أن الجمعية العامة حاولت في عامي ١٩٩١ و ١٩٩٢ أن تقرر معدل لدول البلطيق على أساس قدرتها على الدفع ولكنها لم تتمكن من ذلك.

ومرة أخرى أرجئ تحقيق هذه التوقعات الى جدول لاحق. وقد شاركت دول البلطيق في اعتماد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/49/673/Add.1 دون تصويت ولكن مع تحفظات شديدة، لأن الجدول القادم يطيل أمد الانتقال الى جدول يوضع على أساس القدرة على الدفع لدول البلطيق ولدول أخرى من بين الـ ٢٢ دولة عضوا التي حددتها لجنة الاشتراكات من قبل في تقريرها لعام ١٩٩٣.

وفي العمود ٦ من المرفق الثاني ألف والمرفق الثالث باء من تقرير اللجنة لعام ١٩٩٤ نجحت اللجنة لأول مرة في أن تعرف معدلات الأنصبة المقررة لجميع الدول الأعضاء وفقا لقدرتها

على الدفع على أساس بيانات الحسابات الوطنية وأفضل التقديرات التقريبية المتاحة لمعدلات أسعار الصرف السوقية. إن مخطط الحدود يسمح للجدول القادم أن يتحرك خطوة خطوة ليقطع أكثر من نصف الطريق صوب تحقيق تلك المعدلات في عام ١٩٩٧. وفي ذلك العام ستكون معدلات النصيب المقرر لمعظم الدول الأعضاء الـ ٢٢ لا تزال أعلى بنسبة تزيد على ١٠٠ في المائة على الأقل عن معدلات قدرتها على الدفع. وينبغي أن تتم عملية استكمال الانتقال الى معدلات أنصبة تقوم على أساس القدرة على الدفع بعد عام ١٩٩٧ مباشرة.

ولذلك فإن مبدأ المساواة في السيادة، الذي يرد في الفقرة ١ من المادة الثانية من الميثاق والذي يعني أن جميع الدول الأعضاء متساوية في الحقوق والواجبات بما في ذلك الحقوق والواجبات المالية، لا يزال ينتهك لأن تطبيق منهجية الأنصبة المقررة المخصصة في ١٩٩٢ على الـ ٢٢ دولة عضوا بدلا من المنهجية التقليدية التي تستخدم لجميع الدول الأخرى يزيد من معدلات الأنصبة المقررة للدول الـ ٢٢ عن طريق الضغوط التي يفرضها مخطط الحدود هذا عليها.

ومبدأ المساواة في السيادة لا يزال ينتهك لسببين إضافيين. أولا، إن المعدلات المفرطة للأنصبة لفترة الجدول الحالي التي تحددت عن طريق النظام المخصص الذي عامل الدول الأعضاء الـ ٢٢ معاملة غير عادلة، لم تتغير بعد. وثانيا، لأن معدلات الأنصبة الحالية لاستونيا ولاتفيا وليتوانيا مستمدة من معدلات الأنصبة التي كانت مقررة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق، كما أن حصتها المدفوعة في صندوق رأس المال المتداول حددت على أساس حصة الاتحاد السوفياتي السابق.

وبإيجاز، اضطرت دول البلطيق إلى قبول التزام مالي وأصل من أصول الاتحاد السوفياتي السابق. إن دول البلطيق ليست خلفا للاتحاد السوفياتي السابق. ومبدأ المساواة في السيادة يتطلب من الدول الأخرى أن تحترم الموقف القائم على أساس المبدأ، الذي اتخذته استونيا ولاتفيا وليتوانيا. وتحتفظ دول البلطيق بالحق في القيام بالعمل الملائم فيما يتعلق بمعدلات الأنصبة والمدفوعات في صندوق رأس المال المتداول تحقيقا لمبدأ المساواة في السيادة.

وتعتقد استونيا ولاتفيا وليتوانيا أن معدلات الأنصبة المقررة المفرطة للـ ٢٢ دولة جاءت، بصورة جزئية، نتيجة للإجراءات المنهجية المتبعة في الوقت الحاضر في تحديد جداول الأنصبة. وتؤيد وفود البلطيق إصلاح الإجراءات والمنهجية المتبعة في تحديد جداول الأنصبة، وهي مستعدة للاشتراك في هذا المسعى، بما في ذلك المساهمة النشطة في الفريق العامل المفتوح العضوية الذي أنشأته الجمعية العامة اليوم.

وفي هذا الشأن تود دول البلطيق أن توجه انتباه الدول الأعضاء إلى أحد جوانب دفع الاشتراكات بالكامل وفي الوقت المحدد، وهو الارتباط الوثيق بين الأنصبة المقررة غير المنصفة والصعوبات المالية للأمم المتحدة، إن قدرا كبيرا من الأنصبة المقررة غير المنصفة نتج عن تطبيق مخطط الحدود الذي يبالغ في تحديد أنصبة الدول الأعضاء إذا كانت هناك مبالغة في تحديد ثروتها في الماضي أو إذا نمت اقتصاداتها بمعدل يقل عن المستوى العالمي. هذا الإفراط في تحديد الأنصبة المقررة للدول خاصة إذا كانت هذه الدول حديثة الاستقلال وذات مؤسسات مالية بازغة سيؤدي مباشرة إلى زيادة في الاشتراكات المتبقية لأن حكومات هذه الدول لا تتحكم إلا بموارد مالية محدودة جدا، ويتعين عليها أن تستجيب لعدد كبير من الاحتياجات المالية الاستثنائية.

ولا عجب أنه، في نهاية تشرين الثاني/نوفمبر، كانت مجموعة تزيد على ٣٠ دولة من الدول الأعضاء التي تعاني معدلات أنصبتها المقررة من التشوه نتيجة لتطبيق مخطط الحدود، مسؤولة عن حوالي ٥٠ في المائة من الاشتراكات المتبقية للأمم المتحدة. وكان على هذه المجموعة اشتراكات متبقية تزيد أكثر من ١٠ مرات لكل معدل أنصبة قدره ١ في المائة، عن الاشتراكات المتبقية لمجموعة تزيد على ٢٠ دولة أغلبها من الدول الغنية التي تنمو اقتصاداتها بسرعة وتستفيد من مخطط الحدود. إن المقرر الخاص بالجدول الجديد الذي اعتمدته الجمعية العامة لا يستغل إلا جزئيا

الإمكانيات التي ينطوي عليها اتباع منهجية منصفة للأنصبة المقررة بالنسبة لتحسين الحالة المالية للأمم المتحدة.

السيدة اريستانبيكوفا (كازاخستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): شارك وفد جمهورية كازاخستان مشاركة نشطة في المشاورات غير الرسمية بشأن جدول الأنصبة المقررة للسنوات من ١٩٩٥ إلى ١٩٩٧. ونعترف بأن المفاوضات التي دارت هذا العام بشأن هذا الموضوع تحولت مرة أخرى إلى ممارسة طويلة جدا. لقد طرحت أفكار كثيرة واتخذت مواقف عديدة، وفي نهاية المطاف أمكن التوصل إلى قرار توافق آراء له طبيعة سياسية تفوق كثيرا طبيعته الفنية. وقد شارك وفد بلدي في توافق الآراء هذا انطلاقا من روح التعاون والمرونة على الرغم من أن المقرر الذي اتخذ لا يمكن أن يحظى بالارتياح الكامل لحكومتي.

وقد أعرب وفد بلدي عن موقفه بشأن جدول الأنصبة المقررة والمنهجية المطبقة في تحديدها في مناسبات عديدة. ونعتقد اعتقادا ثابتا أن المجال واسع لإجراء تحسين إضافي في منهجية الجدول وبصفة خاصة عن طريق الإزالة الكاملة لجميع عناصره المشوهة، بغية تحقيق جدول شفاف ومنصف وغير تمييزي للأنصبة المقررة. ويعلق وفد بلادي أهمية كبيرة على هذا الموضوع لأنه يعتقد أن مصداقية الجدول ومنهجيته عنصران حيويان لتحقيق موقف مالي سليم للأمم المتحدة. ومن ثم سيستمر وفدي في القيام بدور نشط في عمل اللجنة الخامسة والجمعية العامة بشأن هذا الموضوع. ويتطلع إلى نتيجة عمل اللجنة المخصصة لفريق الخبراء لدراسة مبدأ القدرة على الدفع والتقرير المتزامن للجنة الاشتراكات.

في الختام يقدم وفدي شكره العميق للسفير مايكوك ممثل بربادوس الذي نسق المشاورات غير الرسمية حول جدول الأنصبة المقررة بطريقة خبيرة ممتازة وأسهم بذلك في التوصل إلى مقرر نهائي اتخذ توا بتوافق الآراء. نود أيضا أن نشكر رئيس اللجنة الخامسة السيد تيرلينك وجميع الوفود التي أسهمت في هذه المفاوضات الهامة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): استمعنا إلى المتكلم الأخير تعليلا للمواقف.

وبذلك تختتم الجمعية هذه المرحلة من نظرها في البند ١١٢ من جدول الأعمال.

البند ١١٣ من جدول الأعمال

إدارة الموارد البشرية: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/802)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٢/٤٩).

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أعطي الكلمة لممثل الجمهورية العربية السورية، الذي يرغب في الكلام لشرح موقفه.

السيد شهيد (الجمهورية العربية السورية): يود وفد بلادي أن يؤكد من جديد التزامه بأحكام الاتفاقيات المتعلقة بامتيازات وحصانات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

إن بلادي تقدم للموظفين الدوليين العاملين في نطاق الأمم المتحدة كل عون ومساعدة بموجب الامتيازات التي تمنحهم اياها هذه الاتفاقيات. وإن التزام بلادي بهذه الاتفاقيات يشمل كافة الموظفين الدوليين العاملين في حقل الأمم المتحدة والمتواجدين في سوريا.

ومما لا شك فيه أن بلادي، مثلها مثل أي بلد آخر يمنح هذه الحصانات، تتوقع من هؤلاء الموظفين الدوليين التقيد الكامل، وعدم الاخلال، بأحكام هذه الاتفاقيات، والاحترام لقوانين النصوص الداخلية والالتزام الكامل بقوانين هذه النصوص التي

تمس السيادة القومية للبلد المضيف، وعدم القيام بأي أعمال لا تمت إلى طبيعة المهام الملقاة على عاتقهم.

إن بلادي تدعم هذه الامتيازات والحصانات، على ألا تؤدي إلى التدخل في الشؤون الداخلية.

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد في معرض تعليل الموقف.

وبهذا تكون الجمعية قد انتهت من هذه المرحلة من النظر في البند ١١٣ من جدول الأعمال.

البند ١١٤ من جدول الأعمال

النظام الموحد للأمم المتحدة: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/772)

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٩ من تقريرها. وهو معنون "النظام الموحد للأمم المتحدة: تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية".

وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب أيضا في اعتماد مشروع القرار؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٣/٤٩).

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام النظر في البند ١١٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١١٥ من جدول الأعمال

نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/773)

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٤/٤٩).

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): هل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب في اختتام النظر في البند ١١٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١١٦ من جدول الأعمال (تابع)

تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلم في الشرق الأوسط

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك: تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الثاني (A/49/755/Add.1))

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/811)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): ننتقل أولا إلى الجزء الثاني من تقرير اللجنة الخامسة (A/49/755/Add.1)؛ عن البند الفرعي (أ) من البند ١١٦ من جدول الأعمال المتعلق بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك.

تبت الجمعية في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٥ من ذلك التقرير.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٥/٤٩).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بعد ذلك ننتقل إلى تقرير اللجنة الخامسة (A/49/811) عن البند الفرعي (ب) من البند ١١٦ من جدول الأعمال، والمتصل بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.

تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من ذلك التقرير.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٦/٤٩).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أعطي الكلمة لممثل الجمهورية العربية السورية، الذي يرغب في شرح موقفه.

السيد شهيد (الجمهورية العربية السورية): يود وفد بلادي أن يعرب من جديد عن موقفه تجاه مشروع القرار المتعلق بتمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك الوارد في الوثيقة A/49/755/Add.1، ومشروع القرار المتعلق بتمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان الوارد في الوثيقة (A/49/811).

وأود أن أبين أنه لو عرض مشروعا القرارين للتصويت، لقمنا بالتصويت ضدهما تمشيا مع موقفنا المبدئي، الذي عبرنا عنه في الدورات السابقة للجمعية العامة، والذي يتلخص في أن نفقات تمويل القوتين يجب أن تتحملها الجهة المعتدية المحتلة التي استوجبت ممارساتها العدوانية وجود هاتين القوتين.

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): استمعنا الى المتكلم الوحيد في معرض تعليل التصويت.

بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من النظر في البند ١١٦ من جدول الأعمال.

البند ١١٧ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/816)

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر ان الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٧/٤٩).

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): والآن أعطي الكلمة لممثل أنغولا، الذي يرغب في الإدلاء ببيان.

السيد تيكسيرا فورتس (أنغولا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): نيابة عن حكومة جمهورية أنغولا، أود أن أهنئ جميع أعضاء اللجنة الخامسة على اعتمادهم بتوافق الآراء مشروع القرار الذي أصبح الآن القرار ٢٢٧/٤٩. ونحن ممتنون بوجه خاص لجميع البلدان التي قدمت، بشكل أو بآخر، اسهاما ايجابيا بطرق متنوعة في الجهود الرامية الى احلال السلم في بلدي.

وندرك الدور الهام جدا الذي لعبته الأمم المتحدة في الماضي ولا تزال تلعبه في التنفيذ الفعال لاتفاقات لوساكا، زامبيا. والدليل على هذا هو أن حكومتي خصصت لبعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا (الثالثة) ٦٤,٧ مليون دولار للأغراض التالية: ١٥,٥ مليون دولار للإسكان والمستودعات في الموانئ والمطارات، والوقود، والمرافق المخصصة لوقوف السيارات، ومباني المكاتب؛ و ٤٩,٢ مليون دولار لمختلف مرافق الخدمات الحكومية؛ مثل تلك المتصلة بعمليات الهجرة والضرائب الجمركية وما الى ذلك.

وستقدم حكومتي لبعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا مبلغا اجماليه ٣٧٤ مليون دولار، وهو يساوي زهاء ٣٠ في المائة من الرقم الكلي للمساعدة المقدمة من المجتمع الدولي.

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من النظر في البند ١١٧ من جدول الأعمال.

البند ١١٩ من جدول الأعمال
تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/808)

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر دون تصويت. هل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من النظر في البند ١١٩ من جدول الأعمال.

البند ١٢٢ من جدول الأعمال (تابع)
تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية: تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الثاني) (A/49/756/Add.1)

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من الجزء الثاني من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر ان الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٨/٤٩).

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من النظر في البند ١٢٢ من جدول الأعمال.

البند ١٢٣ من جدول الأعمال (تابع)
تمويل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال: تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الثاني) (A/49/757/Add.1)

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٥ من الجزء الثاني من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر ان الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٩/٤٩).

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من النظر في البند ١٢٣ من جدول الأعمال.

البند ١٢٤ من جدول الأعمال

تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/817)

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر ان الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من النظر في البند ١٢٤ من جدول الأعمال.

البند ١٢٥ من جدول الأعمال

تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلم في قبرص: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/809)

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر ان الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٤٩/٢٣٠).

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من النظر في البند ١٢٥ من جدول الأعمال.

البند ١٢٦ من جدول الأعمال

تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/798)

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر ان الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٤٩/٢٣١).

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بهذا نكون قد انتهينا من هذه المرحلة من النظر في البند ١٢٦ من جدول الأعمال.

البند ١٢٨ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في هايتي: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/818)

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر دون تصويت. هل لي أن أعتبر ان الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من النظر في البند ١٢٨ من جدول الأعمال.

البند ١٢٩ من جدول الأعمال

تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبريا: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/812)

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر ان الجمعية ترغب أيضا في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (٤٩/٢٣٢)

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من النظر في البند ١٢٩ من جدول الأعمال.

البند ١٣٢ من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم

(أ) **تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم: تقرير اللجنة الخامسة (الجزءان الأول والثاني (A/49/803 و Add.1)**

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية العامة أولا في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٥ من الجزء الأول من تقريرها (A/49/803).

مشروع المقرر معنون "تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم" وقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل أن أعتبر أن الجمعية أيضا ترغب في اعتماد مشروع المقرر؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من الجزء الثاني من تقريرها (A/49/803/Add.1).

وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٣/٤٩).

(ب) **نقل أوكرانيا وبيلاروس الى مجموعة الدول الأعضاء المحددة في الفقرة ٣ (ج) من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٣: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/821)**

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليل مواقفهم.

السيد اورانغ (بيلاروس) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): نحن مقتنعون تماما بأن اعتماد المقرر الوارد في تقرير اللجنة الخامسة في الوثيقة A/49/821 يبين روح التعاون والتفاهم التي أبدتها الدول الأعضاء في تقييم التعقيد الشديد للحالة في جمهورية بيلاروس، التي لا تزال في المجموعة باء من جدول الأنصبة المقررة لتمويل عمليات حفظ السلم.

ولئن كنا نعترف في نفس الوقت بالأهمية الكبرى لهذا القرار بالنسبة لبيلاروس فيجب علينا أن نؤكد أننا نعتبر هذا القرار مجرد حل جزئي للمشكلة المالية الخطيرة الواردة في بند جدول الأعمال ذي الصلة للدورة التاسعة والأربعين.

ويؤسفنا أن نشير الى أن هذه المسألة طال أمدها لأن المنظمة لم تتمكن من القضاء على العناصر التي جعلت من المستحيل على جمهورية بيلاروس، بسبب حالتها الاقتصادية، أن تفي بالتزاماتها المالية فيما يتعلق بعمليات حفظ السلم.

ونرى أن هناك طريقا واحدا للخروج من هذه الحالة وهو حل هذه المشكلة القديمة والملحة على نحو فوري. وفي هذا الصدد، نود أن نعرب عن أملنا في أن الحل المنصف والكامل لهذا الموضوع سيمكن من حذف هذا البند من جدول أعمال الجمعية العامة في ١٩٩٥.

السيد زلنكو (أوكرانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): المقرر الذي اعتمدته الجمعية العامة الآن له أهمية كبيرة بالنسبة لبلدي. ويشعر وفد بلادي بالامتنان لجميع الدول الأعضاء التي أخذت بعين الاعتبار الصعوبات التي نواجهها فيما يتعلق بدفع أنصبتنا في عمليات حفظ السلم.

إن مناقشة هذا الأمر بالأمس في اللجنة الخامسة بينت بوضوح أن الدول الأعضاء مهتمة بإيجاد حل عاجل وعادل لمشكلة نقل أوكرانيا الى المجموعة المبينة في الفقرة ٣ (ج) من القرار ٢٣٢/٤٣ المتعلق بتوزيع نفقات عمليات حفظ السلم، وبالتالي حل مشكلة مديونية أوكرانيا.

ونرى أن المقرر الحالي خطوة انتقالية ونرجو أن تجد الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين المستأنفة الصيغ اللازمة لحل هذه المشكلة في نهاية المطاف. ووفد أوكرانيا مستعد لأن يبذل كل جهد لتحقيق هذا الهدف.

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): لقد استمعنا الى المتكلم الأخير في معرض تعليل المواقف.

وبهذا نختتم هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٣٢ من جدول الأعمال.

البند ١٤٦ من جدول الأعمال
تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/810)

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بذلك تختتم الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند ١٤٦ من جدول الأعمال.

البند ١٢ من جدول الأعمال
تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي: تقرير اللجنة الخامسة (A/49/670)

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٢ من جدول الأعمال الذي يتناول فصول تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي المحالة الى اللجنة الخامسة.

تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من تقريرها.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد مشروع المقرر؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في فصول تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي المحالة الى اللجنة الخامسة؟

تقرر ذلك.

البند ٨٩ من جدول الأعمال (تابع)

البيئة والتنمية المستدامة

(د) وضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في افريقيا

تقرير اللجنة الثانية (الجزء الخامس) (A/49/729/Add.4)

رسالة من رئيسة لجنة المؤتمرات (A/49/784)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): لعل الأعضاء يتذكرون أن الجمعية العامة أحيطت علما في جلستها العامة الثانية والتسعين المعقودة بتاريخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ بأن البند ٨٩ (د) من جدول الأعمال سينظر فيه في تاريخ لاحق بغية إتاحة الفرصة لدراسة الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من الجزء الخامس من تقريرها.

وقد نظرت اللجنة الخامسة الآن في الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار هذا، وذلك في سياق الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ تحت البند ١٠٧ من جدول

الأعمال الذي نظرت فيه الجمعية العامة في وقت سابق من هذا العام.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من الجزء الخامس من تقريرها.

وفيما يتعلق بمشروع القرار هذا، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على توصية لجنة المؤتمرات الواردة في الوثيقة A/49/784؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الوارد في الفقرة ٨ من الجزء الخامس من التقرير دون تصويت، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تفعل نفس الشيء؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٤/٤٩).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أود أن أبلغ الجمعية بأن الأحكام ذات الصلة من القرار الذي اعتمد توا ستدرج في برنامج السنتين لعمل اللجنة الثانية الذي اعتمدته الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية والتسعين بتاريخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (د) من البند ٨٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بذلك تختتم الجمعية العامة نظرها في جميع تقارير اللجنة الثانية.

البند ١٢ من جدول الأعمال (تابع)

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي: الفصول التي جرى النظر فيها مباشرة في الجلسات العامة (الفصول الأول والثاني والثالث (الفرع جيم) والخامس (الفرع ألف) والسادس (الفرع كاف) والسادس عشر والسابع عشر) (A/49/3)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): لعل الأعضاء يتذكرون أن الفصل الأول والثاني والثالث (الفرع جيم) والخامس (الفرع ألف) والسادس (الفرع كاف) والسادس عشر والسابع عشر من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي أحيلت الى الجلسات العامة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحيط علما بتلك الفصول من التقرير.

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في الفصول الأول والثاني والثالث (الفرع جيم) والخامس (الفرع ألف) والسادس (الفرع كاف) والسادس عشر والسابع عشر من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بذلك نختتم نظرنا في جميع الفصول الواردة في تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

برنامج العمل

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بصرف النظر عن المسائل التنظيمية والبنود التي يمكن النظر فيها بموجب النظام الداخلي للجمعية، ومع مراعاة الإجراء الذي اتخذته الجمعية في جلساتها العامة الـ ٣١ و الـ ٤٧ و الـ ٤٩ و الـ ٥١ و الـ ٥٥ و الـ ٥٦ و الـ ٧٠ و الـ ٧٥ و الـ ٨٢ و الـ ٨٣ و الـ ٨٨ و الـ ٩٢ و الـ ٩٤ و الـ ٩٥ بشأن بنود جدول الأعمال ١٠ و ١١ و ١٦ (أ) و ١٧ (ز) و ١٧ (ط) و ٣٤ و ٣٩ و ٤٠ ومن ٤٢ الى ٤٤ و ٧٧ و ٧٩ و ٩٢ و ١٠٠ (د) و ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٧ و ١٠٨ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٦ و ١١٧ و ١١٩ و ١٢٠، و ١٢٢ الى ١٣٠، و ١٣٢ و ١٤٦، أود أن اقترح الإبقاء على بنود جدول الأعمال

التالية للنظر فيها في الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة:

البند ١٠ تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة

البند ١١ تقرير مجلس الأمن

البند ١٥ (ج) انتخاب عضو محكمة العدل الدولية

البند ١٦ (أ) انتخاب اثني عشر عضوا لمجلس الأغذية العالمي

البند ١٧ (ز) تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

البند ١٧ (ط) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات

البند ٣٣ مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية والمسائل ذات الصلة

البند ٣٤ حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي

البند ٣٩ الحالة في البوسنة والهرسك

البند ٤٠ قضية فلسطين

البند ٤٢ الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية

البند ٤٣ إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

البند ٤٤ الاحتفال في عام ١٩٩٥ بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة

البند ٤٧ العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية، والسلم والأمن الدوليين

البند ٤٨ بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية

البند ٤٩ تنفيذ قرارات الأمم المتحدة

البند ٥٠ الحالة في أفغانستان وآثارها على السلم والأمن الدوليين

البند ٥١ مسألة قبرص

البند ٥٢ آثار احتلال العراق للكويت وعدوانه عليها

البند ٧٧ وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

البند ٧٩ استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلم من جميع نواحي هذه العمليات

البند ٩٢ خطة للتنمية

البند ١٠٠ (د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما

البند ١٠٤ التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

البند ١٠٥ استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

البند ١٠٦ الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣

البند ١٠٧ الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥

البند ١٠٨ تخطيط البرامج

البند ١٠٩ تحسين الحالة المالية في الأمم المتحدة

البند ١١٢ جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

البند ١١٣ إدارة الموارد البشرية

البند ١١٦ تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلم في الشرق الأوسط

البند ١١٧ تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا

البند ١١٨ تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)

البند ١١٩ تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

البند ١٢٠ تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور

البند ١٢١ تمويل وتصفية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا

البند ١٢٢ تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية

البند ١٢٣ تمويل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال

البند ١٢٤ تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق
البند ١٢٥ تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلم في قبرص
البند ١٢٦ تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في جورجيا
البند ١٢٧ تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أوغندا - رواندا
البند ١٢٨ تمويل بعثة الأمم المتحدة في هايتي
البند ١٢٩ تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبريا
البند ١٣٠ تمويل بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة الى رواندا
البند ١٣١ تمويل فريق الأمم المتحدة للاتصال العسكري في كمبوديا
البند ١٣٢ الجوانب الادارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم
البند ١٤٦ تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
البند ١٦٢ تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في طاجيكستان

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في الإبقاء على هذه البنود في جدول الأعمال للنظر فيها خلال الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة؟

تقرر ذلك.

بيان من الرئيس

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): حان الوقت لتعليق الدورة الحالية للجمعية العامة، عشية سنة تاريخية ستتميز بالاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لمنظمتنا. وفي هذه المرحلة من عملنا، لعله من السابق لأوانه إصدار أي تقييم، ولو مؤقت، على ما قمنا به. لذلك سأقتصر على الإدلاء ببضعة تعليقات، وبصورة خاصة على أساس تحليلي للعمل المنجز في اللجان الرئيسية وفي المناقشة العامة في الجلسات العامة للجمعية، حيث أن مضمونها الثري والحفاز يعطي أوضح مثال على التزامنا، بل وعلى إيماننا بالأمم المتحدة والمثل العليا المكرسة في ميثاقها.

أغتنم هذه الفرصة أيضا للترحيب بانضمام جمهورية بالاو في هذه الدورة للجمعية العامة الى عضوية الأمم المتحدة؛ بوصفها الدولة العضو الـ ١٨٥. وهذا مثّل نهاية تطبيق نظام الوصاية على الأقاليم الجزرية في المحيط الهادئ، الذي أنشأته الأمم المتحدة في نهاية الحرب العالمية الثانية. ولا شك أن انضمام بالاو يعزز عالمية الأمم المتحدة.

والدورة الحالية للجمعية العامة تميزت أيضا ببدء نفاذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ واتفاق ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٤ بشأن تنفيذ الجزء الحادي عشر من تلك الاتفاقية، الذي كان قد دخل حيز النفاذ بصورة مؤقتة.

كذلك لعلنا نذكر في هذه الدورة اعتماد إعلانين واتفاقية ذات دلالة فائقة الأهمية من الناحيتين القانونية والسياسية. وأول هذه الصكوك هو الإعلان بشأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والترتيبات أو الوكالات الاقليمية في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين. والصك الثاني هو الإعلان بشأن تدابير القضاء على الإرهاب الدولي. وتجدر الإشارة الى أن هذا البند ظل مدرجا في جدول أعمال الجمعية العامة لمدة ٢٢ سنة. والصك الثالث هو الاتفاقية بشأن سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها. وإن اعتماد هذه الصكوك الثلاثة ذات الأهمية الكبيرة في هذه الدورة وحدها يشكل بذاته حدثا غير عادي، وينبغي إبرازه.

إن أحد الأهداف الأساسية للجمعية العامة يتمثل في إتاحة محفل للمناقشة، محفل عالمي فريد يسمح لقادة الدول الأعضاء الـ ١٨٥ بعرض آرائهم في كل عام بشأن الحالة العالمية. وفي هذا الصدد، يتيح عمل هذه الدورة، الذي تم خلاله النظر في ١٦٢ بندا من بنود جدول الأعمال، ثروة من الدروس المستفادة. ويشكل مصدرا للإبداع والابتكار وروح التضامن.

وفي هذا الخصوص، نلاحظ بشعور من الارتياح بزوغ روح حقيقية لتوافق الآراء، الأمر الذي تجلى في مناسبات عديدة خلال عملنا، وخاصة خلال نظرنا للمسائل الحساسة مثل الحالة المالية للمنظمة ومسألة المديونية الخارجية، وتعزيز المساعدة الإنسانية. وفي هذه المرحلة من عملنا اتخذنا ما مجموعه ٢٩٥ قرارا، من بينها ٢٢٩ قرارا دون تصويت. لذلك ينبغي تهنئة الدول الأعضاء على موقفها الإيجابي، وينبغي أن نعرب عن الأمل في أن يستمر تعضيد هذا الموقف، لأن هذا بوضوح يعبر أفضل تعبير عن التزامنا بالتصدي على النحو السليم لمشاكل عصرنا.

إن الصورة التي رسمها للحالة العالمية ممثلون عديدون رفيعو المستوى من الدول الأعضاء تعبر عن الإحساس الذي أعتقد أنه إحساس عام على نطاق واسع، وهو أننا ما زلنا نمر بفترة تحول تتيح فرصا غير عادية لبناء مجتمع دولي حقيقي. بيد أن هذا ينطوي أيضا على بذور تهديدات مختلفة وإذا لم يتم إزالتها في الوقت اللازم، فيمكن أن تولد تصدعات جديدة داخل المجتمع الدولي بل ربما تضعنا في حالة من الجمود.

في أوائل التسعينات كنا جميعا تقريبا - وبشكل أكبر بالتأكيد في بلدان الشمال مما في بلدان الجنوب - ضحايا فكرة خاطئة: اعتقدنا أن انتهاء الحرب الباردة سيؤدي الى الولادة السهلة، كأنه السحر، لما سميناه عندئذ "النظام العالمي الجديد"؛ الذي من شأنه إحلال السلم والإنصاف والتضامن بين الشعوب والأمم. إن نهاية الاستقطاب الى شرق وغرب تجلت في الواقع في التسوية السريعة، تحت رعاية الأمم المتحدة، لبضعة صراعات إقليمية كان التنافس الأيديولوجي لتلك الحقبة قد أثارها وحافظ عليها، وفي كثير من الأحيان بشكل مصطنع. لكن هناك صراعات إقليمية أخرى ما فتئت مستمرة، لأن جذورها تضرب في تاريخ بعض الأمم. وفي هذا الصدد، ما فتئنا نشهد في أجزاء مختلفة من العالم انتشار الصراعات الداخلية، التي كثيرا ما تندلع داخل المجتمعات المتعددة الأعراق أو المتعددة الطوائف. وخلال الحرب الباردة كان من الممكن احتواء الكثير من هذه الصراعات لعقود، دون تسويتها من الناحية الفعلية. لكن هذا المصدر للمتاعب غير المتوقعة، الذي نجده مفتوحا اليوم على مصراعيه، لا شك أنه يشكل أخطر تراث ورثناه عن زمن نعرف جميعا أنه انقضى.

إن مشاعر الفرحة التي سادت في أعقاب نهاية الحرب الباردة تراجعت أمام مشاعر عدم اليقين، بل وزوال الغشاوة عن العيون إزاء "أوجه الفشل" التي شهدناها في الكثير من مسارح العمليات لنظام الأمن الجماعي الوارد في ميثاق سان فرانسيسكو.

وهذه الأسئلة لا تزال باقية، ولكنني أعتقد أننا خرجنا من مرحلة الشك هذه. فقد دللت المناقشة العامة وعمل اللجان الرئيسية على التقاء ملحوظ لوجهات نظر الدول الأعضاء على حالة العالم، وعلى أسس العمل المشترك لتعبئة الدول، وعلى المبادئ التوجيهية للاصلاح الذي نحن على اقتناع بأنه لم يعد بإمكان الأمم المتحدة تأجيله أكثر من ذلك.

لقد أصبح من الممكن الآن تحديد مهام الحاضر وتحدياته بوضوح ودقة أكبر؛ وأنا لن أكررها هنا. وبغية معالجة أغلبية هذه المسائل، جرى التأكيد - ولا سيما في اللجان - على الحاجة إلى النهوض بالتعاون الدولي وتعزيزه في مجالات عديدة، بما فيها نزع السلاح، وحماية البيئة، ومكافحة الفقر والجريمة المنظمة.

مع ذلك، وبالاضافة إلى هذه المسائل الهامة لفترة ما بعد الحرب الباردة، أظهر عمل الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة حتى الآن اتفاقا عاما على عدد من الأهداف ذات الأولوية للأمم المتحدة وعلى استراتيجيات تحقيقها. وفي هذا الصدد، لا يفوتنا أن نرحب بالمقترحات الهامة التي قدمتها الدول الأعضاء على أعلى المستويات خلال المناقشة العامة. وقد حرصت على الاحاطة علما بهذه المقترحات، التي يتعلق بعضها بمهام الجمعية العامة، ولكنني لن أسردها هنا اليوم. إلا أنه يتعين علينا أن نتذكر أن معظم هذه المقترحات يسهم إسهاما كبيرا في تحسين فعالية المنظمة إذا تم تنفيذه.

وأود أن أشيد بالأمين العام الذي يسهم تقريراه "خطة للسلام" و "خطة للتنمية" إسهاما عظيما في سعينا المشترك لإنعاش نهجنا واستراتيجياتنا وأساليب عملنا.

والواقع أن السلم والتنمية، كما سمعنا في هذه القاعة يوميا، وجهان لنفس العملة: فلا يمكن تحقيق السلم الدائم من غير التنمية، ولا التنمية من غير السلم. وعلاوة على هذا التفاعل - الذي ذكره عدد كبير من الدول الأعضاء لدى تأكيدهم على أن الفقر والحرمان وعدم المساواة بين الأفراد وبين الأمم هي من الأسباب الرئيسية للصراع - أظهرت المناقشة بجلاء أنه يتعين علينا أن نعيد التفكير في المفاهيم والنهج التقليدية المتصلة بالسلم والتنمية. ولا بد لطريق السلام أن يمر من خلال نزع السلاح النووي التدريجي والحد من نقل الأسلحة التقليدية.

ومن هنا يتعين علينا أن نكون أكثر تصميما على استخدام الدبلوماسية الوقائية، والمساعدة الإنسانية، وعلى تأييد نشر الديمقراطية، علاوة على استعادة المؤسسات الاجتماعية والتعليمية والثقافية الوطنية وإعادة بنائها. وفي هذا الصدد، استرعت انتباهي المقترحات الملموسة المختلفة المتصلة بتعزيز وتوسيع أجهزة الدبلوماسية الوقائية، ولاحظت أيضا التشديد على مسؤوليات المنظمات عن التعاون الإقليمي في مجال حفظ السلم. وأن الدبلوماسية الوقائية، الأقل تكلفة بكثير من حفظ السلم، أداة قيمة للكشف عن الأزمات الوشيكة وتجنب وقوعها. ويتطلب استخدامها اهتماما وابداعا مستمرين.

وبالمثل، ستعطى الأولوية من الآن فصاعدا لنهج التنمية المتكاملة التي تؤكد على الصلة بين عناصرها الاقتصادية والديموغرافية والثقافية والاجتماعية والسياسية، لأن التنمية، كما سمعنا في هذه الدورة، تزيد من الحرية وتعطي شكلا ملموسا للكرامة الإنسانية وتعزز الديمقراطية. وعلى المستوى العملي، فإن سلسلة المؤتمرات الرئيسية التي بدأت في عام ١٩٩٢ حول مواضيع البيئة، وحقوق الإنسان، والسكان، والتنمية الاجتماعية، ومركز المرأة، توفر فرصة للتكلم عن عناصر التنمية هذه كل على حدة، ولوضع أفضل الاستراتيجيات. وربما يكون من المناسب، كما اقترح، دراسة عقد مؤتمر للأمم المتحدة حول التنمية في وقت قريب لضمان اتساق هذه الجهود.

وعلى أية حال، وبدءا من العام القادم، سيقوم الفريق العامل التابع للجمعية العامة المعني بخطة للتنمية بعمل مفيد بشأن جميع الجوانب المترابطة لمسألة التنمية، التي ستحظى من الآن فصاعدا بدراسة متكاملة لأبعادها الخمسة: السلم، والاقتصاد، والبيئة، والعدالة الاجتماعية، والديمقراطية. ونظرا للاتجاه نحو إضفاء الطابع العالمي على الاقتصاد وظاهرة التجمع الإقليمي، فلا بد للاقتصادات أن تبقى مفتوحة ومترابطة. ولذلك يتعين أن تجمع الاستراتيجيات الإنمائية فيما بين المساعدة والاستثمار ونقل التكنولوجيا.

وبما أنني من افريقيا، فقد تأثرت لا محالة بمشاعر العطف - بكل معنى الكلمة - التي أبدتها جميع الدول الأعضاء، وبالاهتمام الخاص الذي أولته لقارتنا، التي تواجه تحديات مفجعة للسلم والتنمية. وبالاشارة بوجه خاص إلى برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في افريقيا في التسعينات، دلل توافق الآراء على تمويل آلية لتنويع السلع الأساسية الافريقية على اهتمام المجتمع الدولي المستمر بمشاكل افريقيا الإنمائية - وكما هو معروف، فإن افريقيا هي من بين أولويات الأمم المتحدة.

ومن أجل تحقيق أهدافنا في ميدان السلم والتنمية، يتعين على الأمم المتحدة أن تصغي للكلمات التي قيلت في هذه القاعة، وأن تكون منظمة قوية وذات مصداقية، تملك الوسيلة لتلبية توقعاتنا. لقد بدأت عملية إصلاح دينامية، ويتعين علينا الاستمرار بها وتوسيعها واستكمالها. وبهذه الطريقة سنكون مخلصين لمثلنا وقادرين على مواجهة جميع التحديات. وقد لاحظت في البيانات التي ألقيت في الجمعية وفي لجانها وجود الاهتمام والاستعداد فيما بين جميع الدول الأعضاء: من أجل تعزيز المؤسسات والآليات التنفيذية القائمة، حتى وإن كلفنا ذلك التخلص من العادات التي اكتسبناها بسهولة على مدى السنوات، وإجراء استعراض جاد لأساليب عمل الجمعية والأجهزة الهامة الأخرى مثل

المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الأمن. ونرى الآن وجود إرادة على تعميق الاصلاحات، وبالأخص الاصلاحات المتصلة بتوسيع عضوية مجلس الأمن، ولكن يبقى علينا تحديد الصيغ الدقيقية لهذا الاصلاح. والهدف هو زيادة شفافية أعمال المجلس وتمكين جميع الدول الأعضاء من الشعور باهتمامه بشواغلها. وسوف أترأس شخصيا الاجتماع المستأنف الأول للفريق العامل المعني بتوسيع عضوية مجلس الأمن، الذي من المقرر عقده يوم ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥.

وفي المجال المالي، استمعنا جميعا إلى البيان الذي ألقاه الأمين العام هنا في ١٢ تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٩٤ حول الوضع المالي الخطير للمنظمة. ويسرني أن استجابة الجمعية على ذلك البيان كانت على مستوى خطورة الوضع كما وصفه الأمين العام. إن هذه المسألة، وهي مسألة حاسمة بالنسبة لمستقبل المنظمة، ستكون موضع دراسة مفيدة في الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح العضوية، الذي أترأسه شخصيا، لإيلاء هذه المسألة كل الاهتمام السياسي الذي تستحقه. إن الوضع المالي الصعب للمنظمة يمثل في الحقيقة أحد أعراض الحاجة إلى تكييف الأمم المتحدة مع البيئة المتغيرة.

وأيا كان الأمر، فإن الإصلاحات التي ينبغي القيام بها في إطار الأمم المتحدة يجب أن تكون شاملة ويجب أن توفر لنا رؤيا واضحة لمستقبل منظومة الأمم المتحدة كلها، بما في ذلك مؤسسات بريتون وودز. وقد بينت المناقشة العامة في هذه الدورة أن توافق الآراء متوفر حول الحاجة الماسة القصوى الى إحياء الالتزامات الملقاة على منظمتنا ونحن نستعد للاحتفال بالذكرى الخمسين.

إن الدول الأعضاء تطالب بخطة عمل محددة لأننا يجب أن نلقي نظرة أخرى على الدور الذي تقوم به المنظمة في تحقيق الأهداف الأساسية الواردة في الميثاق. وعلينا أن نقوم بذلك في ضوء التطور في العلاقات الدولية والمشاكل الجديدة التي ستظهر. وقد أعربت دول أعضاء عن رأي مفاده أننا يجب أن نخطو الى العقود المقبلة بمنظور جديد وإيجابي للمستقبل.

ولهذا فإنني أجريت مشاورات واسعة مع وفود عديدة لدراسة أنسب الطرق التي يمكن للجمعية العامة أن تسهم بها في تحقيق هذا الهدف، بينما توضع في الاعتبار جميع الأفكار والدراسات والبحوث التي طرحت بالفعل بشأن هذه المسألة سواء داخل الأمم المتحدة أو خارجها. وفي القريب العاجل سنجري مشاورات واسعة لاختتام هذه الممارسة.

إننا نوشك أن يودع كل منا الآخر في نهاية المرحلة الحالية من الدورة الراهنة، ولكن قبل أن نفعل ذلك، أرى من واجبي أن أعرب عن شكري الخالص لجميع أعضاء الجمعية لتعاونهم وللإسهام الذي قدموه لإنجاح أعمالنا.

اسمحوا لي أن أعرب، نيابة عن أعضاء الجمعية، عن امتناننا العميق لسعادة السيد بطرس بطرس غالي، أميننا العام النشط، لدعمه المستمر ومشورته المفيدة. وهذه التحية موجهة أيضا الى جميع زملاء الأمين العام الذين لم يدخروا جهدا لإمدادنا بالمساعدة الفنية القيمة التي احتجنا إليها لنضطلع بعملنا على النحو الملائم.

وأود أن أشكر بشكل خاص وبإخلاص كبير نواب رئيس الجمعية العامة، الذين ساعدوني بشكل جدير بالثناء وحلوا محلي أحيانا، الأمر الذي أتاح لي أن أؤدي جوانب أخرى من مهامي.

وبالمثل، أوجه شكري الى رؤساء مختلف اللجان، وكذلك إلى سائر أعضاء مكاتب لجانهم، الذين يستحق اسهامهم الحاسم في النتائج المحققة أن يبرز.

أخيرا، ينبغي أن أوجه التحية أيضا الى شعبة شؤون الجمعية العامة والى موظفي الأمانة العامة الكثيرين، سواء الذين نراهم هنا أو الذين لا نراهم: موظفو خدمة المؤتمرات، والمحررون، والمترجمون الشفويون، والمترجمون التحريريون، والسكرتاريون، والطابعون على الآلة الكاتبة، وأفراد الأمن والسعاة وأفراد الصيانة. لقد ساعدونا جميعا بطرقهم المختلفة بالقيام بمهامهم بشكل مهني وبتفان.

أود أن أعرب عن مدى سعادتي وأنا أعمل مع السيدة روساريو غرين، وكيلة الأمين العام لشؤون الجمعية العامة. وأتمنى لها النجاح في مهامها الجديدة كمستشارة خاصة للأمين العام.

وبينما توشك السنة على الانتهاء ونتوجه إلى ديارنا، أنتهز هذه الفرصة لأتمنى للجميع عاما جديدا سعيدا.

عشية الألفية الثالثة، والذكرى الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة، نحن مسؤولون أكثر من أي وقت مضى عن نجاح أو فشل منظمتنا. ولذلك علينا ألا نتردد في أن نتخطى ما يبدو ممكنا اليوم. قبل أسابيع قليلة ذكرنا الرئيس مانديلا بأن الأمم المتحدة عملت على أن تدفع "حدود العنصرية" القهقرى إلى الوراء لأنه عندما كان الفصل العنصري يجتاح جنوب افريقيا، كانت البشرية كلها تشعر بالإهانة. ومن واجبنا أن نفعل كل شيء ممكن لندفع إلى الوراء حدود الكراهية، والتعصب، والعنف، والحرمان والفقر. فلنقم، إذن، متكاتفين، ببناء عالم أفضل - عالم السلم والتقدم لنا ولأبنائنا.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/١٠